



المادة (٦) :

حدد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ خمسمائة مليون جنيه مصري وحدد رأس مالها المصدر بمبلغ مائة وخمسون مليون جنيه مصري موزعاً على خمسة عشر مليون سهم قيمة كل سهم إسمية ١٠ جنيه (عشرة جنيهات مصرية) .

المادة (٧) :

جميع اسهم الشركة اسمية وقد تم الاكتتاب فى كامل أسهم رأس المال المصدر البالغ عددها خمسة عشر ملايين سهم وقيمتها مائة وخمسون مليون جنيه مصري وذلك على النحو التالى:-

٢	المؤسسون	الجنسية	الصفة	عدد الأسهم	القيمة الاسمية بالجنيه المصرى	نسبة المساهمة
١	بنك التعمير والاسكان	مصرى	مؤسس	١,١٢٠,٤٣٥	١١,٢٠٤,٣٥٠	٧,٤٦٩٥٧%
٢	البنك العقارى المصرى العربى	مصرى	مؤسس	٩٩٠,٠٠٠	٩,٩٠٠,٠٠٠	٦,٦٠٠٠٠%
٣	الشركة القابضة للاستثمار والتعمير	مصرى	مؤسس	٩٩٠,٠٠٠	٩,٩٠٠,٠٠٠	٦,٦٠٠٠٠%
٤	شركة التعمير للتمويل العقارى	مصرى	مؤسس	٩٩٠,٠٠٠	٩,٩٠٠,٠٠٠	٦,٦٠٠٠٠%
٥	شركة فينبى(استشاريون فى المال والأعمال)	مصرى	مؤسس	٩٩٠,٠٠٠	٩,٩٠٠,٠٠٠	٦,٦٠٠٠٠%
٦	شركة مصر للتعمير	مصرى	مؤسس	٩٩٠,٠٠٠	٩,٩٠٠,٠٠٠	٦,٦٠٠٠٠%
٧	الشركة العربية للمشروعات والتطوير العمرانى	مصرى	مؤسس	٩٩٠,٠٠٠	٩,٩٠٠,٠٠٠	٦,٦٠٠٠٠%
٨	هيئة الأوقاف المصرية	مصرى	مؤسس	٩٩٠,٠٠٠	٩,٩٠٠,٠٠٠	٦,٦٠٠٠٠%
	شركة التعمير والاسكان	مصرى	مؤسس	٧٩٠,٠٠٠	٧,٩٠٠,٠٠٠	٥,٢٦٦٦٧%

الاسم	النوع	المساهمة	النسبة	النسبة المئوية	النسبة المئوية
بنك ناصر الاجتماعي	مصرى	مؤسس	٩٩٠,٠٠٠	٩,٩٠٠,٠٠٠	٦,٦٠٠٠٠ %
صندوق التأمين الخاص للعاملين بينك التعمير والاسكان	مصرى	مؤسس	٢٠٠,٠٠٠	٢,٠٠٠,٠٠٠	١,٣٣٣٣٣ %
همام محمد همام بدر	مصرى	مكتتب	٧٥,٠٠٠	٧٥٠,٠٠٠	٥,٠٠٠٠٠ %
نزهى غليوم عبد المسيح	مصرى	مكتتب	٢٥,٠٠٠	٢٥٠,٠٠٠	١,٦٦٦٦٧ %
الشركة القابضة المالية للطيران المدني	مصرى	مكتتب	٨٦٩,٥٦٥	٨,٦٩٥,٦٥٠	٥,٧٩٧١٠ %
الشركة المصرية للمطارات	مصرى	مكتتب	٨٠٠,٠٠٠	٨,٠٠٠,٠٠٠	٥,٣٣٣٣٣ %
الشركة الوطنية لخدمات الملاحة الجوية	مصرى	مكتتب	٨٠٠,٠٠٠	٨,٠٠٠,٠٠٠	٥,٣٣٣٣٣ %
شركة سمات للطيران	مصرى	مكتتب	٨٠٠,٠٠٠	٨,٠٠٠,٠٠٠	٥,٣٣٣٣٣ %
صندوق دعم وتطوير الطيران المدني	مصرى	مكتتب	٨٠٠,٠٠٠	٨,٠٠٠,٠٠٠	٥,٣٣٣٣٣ %
البنك الرئيسى للتنمية والائتمان الزراعى	مصرى	مكتتب	٨٠٠,٠٠٠	٨,٠٠٠,٠٠٠	٥,٣٣٣٣٣ %
الاجمالى			١٥,٠٠٠,٠٠٠	١٥٠,٠٠٠,٠٠٠	١٠٠ %

وتبلغ نسبة مساهمة المصريين ١٠٠ % وقد دفع المكتتبون ٥٠ % من كامل القيمة الاسمية وقدرها مائة مليون جنيها مصريا قبل الزيادة .

وقد قام المساهمون بسداد ٥٠ % من قيمة زيادة رأس مال الشركة والتي تبلغ خمسة وعشرون مليون جنية مصرى والتي تم إيداعها لدى بنك التعمير والاسكان فرع الزمالك وبذلك يصبح رأس المال المدفوع خمسة وسبعون مليون جنيهاً مصرياً ويمثل ٥٠ % من اجمالى رأس المال المصدر والبالغ قدره مائة وخمسون مليون جنيهاً مصرياً .



المادة (٢٢):

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يتكون من ثلاثة أعضاء على الأقل وعشرون عضواً على الأكثر بمن فيهم رئيس مجلس الإدارة ويشترط أن يضم مجلس إدارة الشركة عضوين من ذوى الخبرة فى مجال التأمين على أن يكون أحدهما القائم بالادارة التنفيذية ومدة صلاحية مجلس الادارة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد بموافقة الجمعية العامة . ويتم اختيار الأعضاء وتحديد من يتفرغ للإدارة منهم وما يتقاضاه أعضاء المجلس من مكافآت وبدل حضور الجلسات وما يتقاضاه الأعضاء المتفرغون من رواتب مقطوعة بموافقة الجمعية العامة واستثناء من طريقة التعيين السالفة الذكر عين المؤسسون أول مجلس إدارة من عشرة أعضاء وهم :

م	المؤسسين	الجنسية	الصفة	السن
١	بنك التعمير والاسكان شركة مساهمة مصرية وفقاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ ويمثله/ عضو	مصرى	عضو	/
٢	البنك العقارى المصرى العربى شركة مساهمة مصرية وفقاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ ويمثله/ عضو	مصرى	عضو	/
٣	الشركة القابضة للاستثمار والتعمير شركة مساهمة مصرية وفقاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ ويمثله/ عمرو عبد الرحمن نبيل شتا	مصرى	عضو	٤١
٤	شركة التعمير للتمويل العقارى شركة مساهمة مصرية وفقاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ ويمثله/ محمد اشرف رمزى احمد	مصرى	عضو	٤٦
٥	شركة فينبى(استشاريون فى المال والأعمال) شركة مساهمة مصرية وفقاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ ويمثله/ اشرف محمد عبد العزيز الصياد	مصرى	عضو	٤٢
٦	شركة مصر للتعمير شركة مساهمة مصرية وفقاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ ويمثله/ جمال الدين زكى جمال الدين	مصرى	عضو	٧٣
٧	الشركة العربية للمشروعات والتطوير العمرانى شركة مساهمة مصرية وفقاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ ويمثله/ على عبد الله على	مصرى	عضو	٦٨

محمد



٨	هيئة الأوقاف المصرية هيئة عامة مصرية منشأة بالقرار الجمهورى رقم ٨٠ لسنة ١٩٧١ ويمثلها / احمد مصطفى احمد رضوان	مصرى	عضو	٥٩
٩	شركة التعمير والاسكان للاستثمار العقارى شركة مساهمة مصرية وفقاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ ويمثله/ حسن بشير سليم صالح	مصرى	عضو	٦٨
١٠	بنك ناصر الاجتماعى هيئة عامة منشأة بالقرار الجمهورى رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ ويمثلها / حسن عبد الفتاح على سليمان	مصرى	عضو	٥٧

المادة (٢٢) مكرر:

يعين أعضاء مجلس الإدارة لمدة ثلاث سنوات ويسرى ذلك على مجلس الإدارة المعين فى المادة السابقة فيبقى قائماً بأعماله لمدة ثلاث سنوات ولا يخل ذلك بحق الشخص الاعتبارى فى استبدال من يمثله فى المجلس على النحو المبين بالمادتين رقمى ٢٣٧، ٢٣٨ من اللاحة التنفيذية لقانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ .

المادة (٢٩):

تصدر قرارات مجلس الادارة بأغلبية الاعضاء الحاضرين والممثلين فى الاجتماع ما لم تقرر الجمعية العامة نسبة أعلى واذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذى فيه الرئيس او من يقوم مقامه .

المادة (٥٤):

تبدأ السنة المالية للشركة من أول يوليو وتنتهى آخر يونيو ، على أن تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ التأسيس حتى شهر يونيو ٢٠١٠ بشرط الا تزيد هذه الفترة عن ٢٤ شهر .

مادة ثانية : ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

(د/ زياد بهاء الدين)

رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦

- ٥ -